

م/ أحمد حمدي
التوجيه الفني التنفيذي
للدراسة والإفادة بالرأي
[illegible]
١٦/ ١٠/ ٢٠٢٢

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية
رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٢
بشــــأن
قواعد وأسس المحاسبة الضريبية
لسيارات الأجرة والنقل الخفيف حتى ٥ طن

سبق أن أصدرت المصلحة فى هذا الشأن التعليمات التنفيذية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢، والتعليمات التنفيذية رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٥ والتى تضمنت أنه على مصلحة الضرائب اعادة النظر فى اسس المحاسبة على فترات دورية لا تتجاوز ثلاث سنوات، فانه فى هذا الاطار ومع مراعاة حدوث العديد من المتغيرات الاقتصادية وتتمثل فى ارتفاع نسب التضخم على مدار السنوات من ٢٠١٢ حتى الأن والتى كان لها أثر جوهرى على قيمة الإيرادات لهذا النشاط وما ارتبط بها من متغيرات ضريبية تتعلق بالشريحة المعفاة واسعار الضريبة، فانه انطلاقا من هذه الاسباب والمتغيرات كانت الضرورة لتعديل التعليمات المشار اليها.

لــــذا تنبه المصلحة على ضرورة الإلتزام بالأسس التالية عند محاسبة سيارات الاجرة والنقل الخفيف حتى ٥طن :

➢ يتم تحديد الإيراد اليومى وصافى الربح الخاضع للضريبة استرشادا بالأسس التالية :

١- الإيراد اليومي [عدد الركاب / الحمولة].
٢- عدد أيام العمل السنوية [موديل السيارة].
٣- نسبة صافى الربح [نوع الوقود/ التأمين على سائق من عدمه] .

وعليه تكون جداول حساب الايرادات وصافى الربح كالموضح فيما يلي :

٢/١٥٦٠
٢٠٢٢/١٠/٥



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

أولاً : تحدد قواعد واسس المحاسبة الضريبية لسيارات الاجرة كما يلى :

١- الايراد اليومى

ويتم تحديده وفقا لما يلى :-

بيان	القاهرة - الاسكندرية	باقى المحافظات
سيارة حتى ٥ راكب	٢٧٠	٢٢٠
سيارة من ٦ راكب حتى ٧ راكب	٢٨٠	٢٣٠
سيارة من ٨ راكب حتى ١٤ راكب	٣٢٥	٢٥٠

٢- عدد أيام العمل :

ويتم تحديدها وفقا لما يلى :-

الموديل	عدد أيام العمل السنوية
٥ سنوات فأقل	٣٠٠ يوم
اكثر من ٥ - ١٠ سنوات	٢٥٠ يوم
اكثر من ١٠ - ١٥ سنة	٢٣٠ يوم
اكثر من ١٥ سنة	١٩٠يوم

٣- نسبة صافى الربح :

تحدد نسبة صافى الربح وفقا لنوعية الوقود المستخدم كما يلى :-

- بالنسبة للقاهرة والاسكندرية :
  - ٣٠% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بدون سائق) .
  - ٢٦% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بسائق) / البنزين (بدون سائق) .
  - ٢٢% للسيارات التى تستخدم البنزين (بسائق).
- بالنسبة لباقى المحافظات :
  - ٣٥% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بدون سائق) .
  - ٣٠% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بسائق) / البنزين (بدون سائق) .
  - ٢٥% للسيارات التى تستخدم البنزين (بسائق).





رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثالثاً : تحدد قواعد واسس المحاسبة الضريبية لسيارات النقل الخفيف حتى ٥ طن كما يلى :

١- الايراد اليومى

ويتم تحديده وفقا لما يلى :-

بيان	القاهرة - الاسكندرية	باقى المحافظات
سيارة اقل من طن	٢٧٠	٢٣٠
سيارة من طن وأقل ٢طن	٣٠٠	٢٤٥
سيارة من ٢طن وأقل ٣ طن	٣٢٥	٢٦٠
سيارة من ٣طن وأقل ٤ طن	٣٥٠	٢٧٥
سيارة من ٤ طن وأقل ٥ طن	٣٧٥	٢٩٠
سيارة ٥ طن	٤٠٠	٣١٠

٢- عدد أيام العمل :

ويتم تحديدها وفقا لما يلى :-

الموديل	عدد ايام العمل السنوية
٥ سنوات فاقل	٢٨٠ يوم
اكثر من ٥ - ١٠ سنوات	٢٥٠ يوم
اكثر من ١٠ - ١٥ سنة	٢٣٠ يوم
اكثر من ١٥ سنة	١٩٠يوم

٣- نسبة صافى الربح :

تحدد نسبة صافى الربح وفقا لنوعية الوقود المستخدم كما يلى :-

- بالنسبة للقاهرة والاسكندرية :
  - ٣٠% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بدون سائق) .
  - ٢٦% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بسائق) / البنزين (بدون سائق) .
  - ٢٢% للسيارات التى تستخدم البنزين (بسائق).
- بالنسبة لباقى المحافظات :
  - ٣٥% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بدون سائق) .
  - ٣٠% للسيارات التى تستخدم السولار أو الغاز (بسائق) / البنزين (بدون سائق) .
  - ٢٥% للسيارات التى تستخدم البنزين (بسائق).

هشام مكاوى/ مكتب رئيس المصلحة / طلعت عبد السلام / د. السيد صقر



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

رابعاً : قواعد عامة يجب مراعاتها عند المحاسبة :-

١- الاقرارات الضريبية التى تقدم بما يتفق مع هذه التعليمات يتم مراجعتها للتحقق من بيانات السيارة ويعتبر الاقرار ربطا للضريبة طبقا لاحكام المادة (٨٩) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

٢- لا يتم مطالبة الممول الذى التزم بتقديم الاقرار الضريبى وسداد الضريبة وفقا للاسس الواردة بهذه التعليمات باى مبالغ عند اصدار خطاب للمرور لتجديد الترخيص عن السنة المقدم عنها الاقرار ، اما بالنسبة للممولين الذين لم يقدموا الاقرار الضريبى يتم مطالبتهم بتقديم الاقرار وسداد الضريبة والمبالغ المستحقة عليهم قبل اصدار خطاب للمرور لتجديد الترخيص .

٣- اذا كان مالك السيارة موظف يتم سداد الضريبة المستحقة على السيارة بدون خصم الشريحة المعفاة لانها تخصم أولا من وعاء المرتبات وما فى حكمها ويلتزم الممول بتقديم شهادة من جهة عمله بمفردات مرتبه.

٤- اذا كان لمالك السيارة نشاط اخر يتم التحقق من ادراج ايرادات السيارة ضمن الاقرار الضريبى .

٥- فى حالة بيع السيارة الى شخص اخر فالعبرة بتاريخ البيع هو تاريخ نقل الملكية بالمرور.

٦- للمامورية حق الخروج عن هذه التعليمات فى حالة وجود مستندات تثبت ما يخالف ما ورد بهذه التعليمات على ان يكون بموافقة رئيس المامورية.

٧- يتم العمل بالاسس الواردة بهذه التعليمات عن الفترة الضريبية ٢٠٢٢ أو الفترة الضريبية التى تنتهى فى اليوم التالى لاصدار هذه التعليمات .

٨- يتم زيادة الايراد اليومى بواقع ٥% سنويا من إيراد السنة السابقة.

٩- على مصلحة الضرائب اعادة النظر فى اسس المحاسبة الواردة بهذه التعليمات على فترات دورية لا تتجاوز ثلاث سنوات .

١٠- تقوم كل مأمورية أو مركز أو وحدة لمحاسبة السيارات بتخصيص مأمور أو اكثر حسب الاحوال يخطر به قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ لتقديم الدعم الفنى ومساعدة ممولى السيارات فى تقديم الاقرار الضريبى بما ينطوى عليه هذا الاجراء من تخفيف الاعباء المالية وغيرها على هذه الفئة من الممولين .

والله ولى التوفيق ؛؛

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

صدر فى : / / ٢٠٢٢

" مختار توفيق عباس "

هشام مكاوي/ مكتب رئيس المصلحة / طلعت عبد السلام / د. السيد صقر